

(١)

**حرمة المال العام
وثواب صيانه وتنميته**

الحمد لله رب العالمين ، القائل في كتابه الكريم : { وَمَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يُغَلِّ وَ مَنْ يُغَلِّ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثُمَّ تُوفِّي كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ } ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ سَيِّدَنَا وَنَبِيَّنَا مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، اللَّهُمَّ صَلِّ وَسَلِّمْ وَبَارِكْ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ ، وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ .

وبعد :

فإنَّ المالَ نعمة جليلة أنعم الله (عز وجل) بها على عباده لتستقيم به شؤون حياتهم ومعاشهم ، فهو أحد ركني زينة الحياة الدنيا ، كما قال الحق سبحانه وتعالى : { الْمَالُ وَالْبُنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَالْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ خَيْرٌ عِنْدَ رَبِّكَ ثَوَابًا وَخَيْرٌ أَمَلًا } ، فالمال عصب الحياة الإنسانية ، به يؤدي الإنسان رسالته ، وبه يقضي حاجاته ، ولا يمكن أن يعيش المرء عيشة كريمة بدونه ، لأنه من خلاله يستطيع الإنسان أن يحقق الخير لنفسه ولمجتمعه ، ومن هنا تحدث القرآن الكريم عن المال وأهميته فوصفه بأنه خيرٌ جُبِلَ الإنسان على حبه ، قال تعالى : { وَإِنَّهُ لِحُبِّ الْخَيْرِ لَشَدِيدٌ } ، والله درُّ القائل :

بالعلمِ والمالِ يبني النَّاسُ مُلْكَهُمْ *** لم يُبِنَ مُلْكٌ على جهلٍ وإقلالٍ
ومع أنَّ المالَ اكتسب هذه الأهمية ، إلا أن الإسلام جعله وسيلة لا غاية ، وسيلة للبر والصلة والتكافل بين المسلمين ، وسيلة للصالح والإصلاح ، وسيلة لدعم قضايا الوطن ، فالمال وسيلة ، إذا استخدم في الصالح كان نعمة ، قَالَ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) : (إِنَّ هَذَا الْمَالَ حُلُوةٌ حَضِرَةٌ ، فَمَنْ أَخَذَهُ بِسَخَاوَةٍ نَفْسٍ بُورِكَ لَهُ فِيهِ ،

(٢)

وَمَنْ أَخَذَهُ بِإِشْرَافِ نَفْسِهِ لَمْ يُبَارَكْ لَهُ فِيهِ ، وَكَانَ كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ ، وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى) ، وقال (صلى الله عليه وسلم) : (نِعْمَ الْمَالُ الصَّالِحُ لِلْمَرْءِ الصَّالِحِ) ، وإذا استُخدم في الفساد والإفساد كان وبالاً ، وشقاءً وتعاسةً على صاحبه ، كما قال (صلى الله عليه وسلم) : (تَعَسَّ عَبْدُ الدِّيْنَارِ ، وَعَبْدُ الدَّرْهَمِ ، وَعَبْدُ الْخَمِيصَةِ ، تَعَسَّ وَأُنْتَكَسَ ، وَإِذَا شَيْكَ فَلَا أَنْتَقَشَ) أي : (إذا أصابته الشوكة فلا أخرجت منه بالمنقاش) ، ومن ثم فلا يجوز للإنسان أن يجعل المال غاية في حياته .

والمال إما أن يكون مالاً عاماً أو خاصاً ، فالمال العام هو ما تملكه الشعوب من الأعيان والمنافع مما لا يقع تحت ملكية فردية ، والمال العام ركيزة الأمم به تدير شؤونها ، وتقيم مؤسساتها ، وتحفظ أرضها ، وتقدم خدماتها ، وترتقي بأفرادها ، وتسهم من خلاله في بناء الحضارة الإنسانية ، وبه تطعم الجائع ، وتكسو العاري ، وتداوي المريض ، وتعلم الجاهل ، وتنشر الخير والأمن والاستقرار في جناباتها .

ولأهمية المال العام جعل الإسلام حفظه مقصداً من مقاصد الشريعة الإسلامية الغراء التي عُنيت بتنظيم حركته في المجتمع ، ولم تترك طريقاً يحفظ موارده ، ويصون حرمة إلا سلكته مثل حماية المال الخاص ؛ بل إن حرمة المال العام أشد من حرمة المال الخاص ؛ لكثرة الحقوق المتعلقة به ، وتعدد الذمم المألكة له ، ولذلك حذر الإسلام من إتلافه أو سرقة أو الإضرار به ، قال تعالى : { وَمَنْ يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثُمَّ تُوْفِي كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ } .

ولقد تضمنت الشريعة الإسلامية من الأحكام والمبادئ التي تكفل حماية المال والحفاظ عليه وتنميته وتحريم الاعتداء عليه ، وطلبت من الفرد حماية ماله حتى ولو استشهد في سبيله .

(٣)

فالمال العام مِلْكٌ للناس جميعاً ، وليس مِلْكاً لِفئةٍ معيَّنة منهم ، والقائمون عليه إنما هم أمانةٌ في حِفْظه وتحصيله ، وصِرْفُه لأهله ، فلا يحلُّ لأحدٍ أن يعتديَ عليه ، أو يأخذَ منه ما لا يستحقُّ ، لأن ذلك يعد خيانةً وظلماً واعتداءً على الناس جميعاً .

ولنا في رسول الله (صلى الله عليه وسلم) الأُسوة الحسنة في الحفاظ على المال العام ، حيث جاء في الحديث أن رجلاً سرق شملةً من الغنيمة قبل تقسيمها - وهى مال عام - فبيّن (صلى الله عليه وسلم) أنه يتقلب في النار بسببها ، فعن زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ (رضي الله عنه) : "أَنَّ النَّبِيَّ (صلى الله عليه وسلم) قِيلَ لَهُ فِي رَجُلٍ كَانَ يُمْسِكُ بِرَأْسِ دَابَّتِهِ عِنْدَ الْقِتَالِ : اسْتَشْهِدْ فُلَانٌ ، فَقَالَ : (إِنَّهُ الْآنَ يَتَقَلَّبُ فِي النَّارِ) قِيلَ : وَلِمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ فَقَالَ : " غَلَّ شَمْلَةً يَوْمَ خَيْبَرَ " فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي أَخَذْتُ شِرَاكَيْنِ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا ، قَالَ : (شِرَاكَانِ مِنْ نَارٍ) . والغلول معناه : السرقة في خفية من المتاع من خلف الإمام ، وهو السرقة من المال العام ، وقال (صلى الله عليه وسلم) : (وَمَنْ أَنْتَهَبَ نُهْبَةً فَلَيْسَ مِنَّا) .

ولقد تربي أصحاب رسول الله (صلى الله عليه وسلم) على الحفاظ على المال العام ومراعاة حرمة ، فها هو سيدنا أبو بكر الصديق (رضي الله عنه) حين حضرته الوفاة قال لابنته : " يَا عَائِشَةُ انْظُرِي اللَّقْحَةَ الَّتِي كُنَّا نَشْرَبُ مِنْ لَبَنِهَا ، وَالْجِفْنََةَ الَّتِي كُنَّا نَصْطَبِحُ فِيهَا ، وَالْقَطِيفَةَ الَّتِي كُنَّا نَلْبَسُهَا ، فَإِنَّا كُنَّا نَنْتَفِعُ بِذَلِكَ حِينَ كُنَّا فِي أَمْرِ الْمُسْلِمِينَ ، فَإِذَا مِتُّ فَارْدُدِيهِ إِلَى عُمَرَ " ، فَلَمَّا مَاتَ أَبُو بَكْرٍ (رضي الله عنه) أُرْسِلَتْ بِهِ إِلَى عُمَرَ (رضي الله عنه) ، فَقَالَ عُمَرُ (رضي الله عنه) : " رَضِيَ اللَّهُ عَنْكَ يَا أَبَا بَكْرٍ لَقَدْ أَنْعَبْتَ مَنْ جَاءَ بَعْدَكَ " .

وعلى دربه سار الفاروق عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) في خلافته ، حيث سار

(٤)

بالمسلمين أعظم سيرة محافظاً على المال العام مراعيًا حرمة ، فقال (رضي الله عنه):
" إني أنزلت مالَ الله - تعالى - مني بمنزلة مال اليتيم ، إن استغنيت استعففت ، وإن
افتقرت أكلت بالمعروف ، فإذا أيسرت قضيت".

وَدَخَلَ عُمَرُ (رضي الله عنه) يَوْمَ السُّوقِ ، فَرَأَى إِيْلًا سِمَانًا ، فَقَالَ: لِمَنْ هَذِهِ
الإِيلُ؟ قِيلَ: لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، قَالَ: فَجَعَلَ يَقُولُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ بَخٍ بَخٍ ابْنَ
أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ قَالَ فَجِئْتُهُ أَسْعَى ، فَقُلْتُ: مَا لَكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ قَالَ: مَا هَذِهِ الإِيلُ؟
قَالَ قُلْتُ: إِيلٌ أَنْضَاءٌ (هزيلة) اشْتَرَيْتَهَا وَبَعَثْتُ بِهَا إِلَى الْجَمِيِّ أَبْتِغِي مَا يَبْتِغِي
الْمُسْلِمُونَ قَالَ: فَقَالَ - فوالله ما سمت إلا باسم أمير المؤمنين ، إذا رعت هنا أو
هناك قالوا - : ارْعُوا إِيلَ ابْنِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ، اسْعُوا إِيلَ ابْنِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ، يَا عَبْدَ
اللَّهِ بْنَ عُمَرَ اغْدُ عَلَى رَأْسِ مَالِكَ وَاجْعَلْ بَاقِيَهُ فِي بَيْتِ مَالِ الْمُسْلِمِينَ .

وكما أمر الإسلام بضرورة المحافظة على الأموال العامة ، حذر أشد التحذير
من الاعتداء عليها أو تضييعها أو إفسادها بأي صورة من الصور ، فقد رأينا صوراً
عديدة للاعتداء على المال العام : ومنها :

الاعتداء على المرافق العامة ، كالطرق العامة ، أو المدارس ، أو المستشفيات ، أو
وسائل المواصلات ، أو شبكات المياه ، أو الكهرباء أو الصرف الصحي ، وغير ذلك
فكلها مرافق عامة ، فالواجب علينا المحافظة عليها وحمايتها والعمل على تنميتها
وتطويرها ؛ لأنها ليست لفرد دون فرد ، ولا لجماعة دون جماعة ، بل هي لنا جميعاً
ولالأجيال القادمة ، ويعتبر الاعتداء عليها اعتداء على مجموع الأفراد والمجتمع ؛
لأن الذي يسرق من المال العام يسرق من الأمة كلها ، وعليه إثم كل من له حق فيه
فسرقته أعظم جرماً من سرقة المال الخاص .

(٥)

ومنها : عدم الوفاء بحق الخدمات العامة كالكهرباء ، أو الماء ، أو الغاز ونحو ذلك ، أو التلاعب في عداداتها ، أو الامتناع عن سداد فواتيرها المستحقة ، فمن يفعل ذلك فهو آكل للسحت ، مخل بالعقود التي أمر الله سبحانه وتعالى بالوفاء بها ، حيث يقول الحق سبحانه : { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ } ، فهذه الآية الكريمة عامة تشمل كل العقود والعهود والالتزامات التي يلتزم بها الإنسان مع غيره ، يقول (صلى الله عليه وسلم) : (الْمُسْلِمُونَ عِنْدَ شُرُوطِهِمْ إِلَّا شَرْطًا حَرَمَ حَلَالًا ، أَوْ شَرْطًا أَحَلَّ حَرَامًا).

ومنها : الاعتداء على أملاك الدولة استيلاءً ، أو إفساداً ، أو إضاعة ، أو تقصيراً فيما كلف به الإنسان من الحفاظ عليها.

وهكذا يحذر الإسلام أتباعه من الاعتداء على المال العام بأي وسيلة كانت ، ويحثهم بالعمل على حفظه وصيانته من الفساد ؛ حتى يؤدي المال دوره باعتباره قيمة لا غنى عنها في حفظ نظام الحياة الإنسانية ، فمن خالف ذلك فهو داخل في وعيد قوله سبحانه : { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا * وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ عُدْوَانًا وَظُلْمًا فَسَوْفَ نُصَلِّيهِ نَارًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا } .

أقول قولي هذا وأستغفر الله لي ولكم

* * *

الحمد لله رب العالمين ، وصلاة وسلاماً على خاتم أنبيائه ورسله سيدنا محمد (صلى الله عليه وسلم)، وعلى آله وصحبه أجمعين.

أخوة الإسلام :

إن المال العام أمانة عند كل فرد من أفراد المجتمع سواء أكان مسؤولاً عنه أم مستخدماً له ، فيجب عليه أن يحافظ على تلك الأمانة ، وأن يربحها ، وأن يردّها كاملة غير منقوصة ، قال تعالى: {إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا} ، ومن هنا وجب على كل إنسان أن يحترم المال العام وسائر مرافق الدولة من المدارس ، والمعاهد ، والمستشفيات ، والطرق ، ووسائل النقل ، وغيرها من المرافق العامة باعتبارها ملك لجميع الناس ، فعلى من نتصدى لكل ألوان التخريب أو الإفساد ، مؤكدين أن المساس بها يعد جريمة شرعية وخيانة وطنية.

لقد بلغ من وبال جريمة الاعتداء على المال العام وسوء مصيرها أنها تمحق ما للشهيد من فضل – رغم عظمة مكانته وعلو شأنه عند الله (عز وجل) – فكيف بمآل من تقاصرت بهم الهمم ، وتفرقت بهم السبل ، ففرطوا في المسئوليات واتبعوا الشهوات.

ويأتي من استباح المال العام وأخذه بغير حقه يوم القيامة يحمل ما أخذه على كتفه فيفضحه الله (عز وجل) على رءوس الأشهاد ، ويتبرأ منه سيد الخلق (صلى الله عليه وسلم) ، قال تعالى: {وَمَنْ يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ} ، وقال (صلى الله عليه وسلم): (وَاللَّهِ لَا يَأْخُذُ أَحَدٌ مِنْكُمْ شَيْئًا بَعِيرًا حَقَّهُ إِلَّا لَقِيَ اللَّهَ يَحْمِلُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، فَلَا عَرْفَنَ أَحَدًا مِنْكُمْ لَقِيَ اللَّهَ يَحْمِلُ بَعِيرًا لَهُ رُغَاءٌ ، أَوْ بَقْرَةً لَهَا خُورٌ ، أَوْ شَاةٌ تَيْعَرُ) ثُمَّ رَفَعَ يَدَهُ حَتَّى رُئِيَ بَيَاضُ إِبْطِهِ ، يَقُولُ : (اللَّهُمَّ هَلْ بَلَغْتُ) .

(٧)

على أن الحفاظ على المال العام لا يقف عند حدود الوفاء بحقه ، أو عدم الإهمال في شأنه ، وإنما يجب أن نتحول إلى العمل الإيجابي بالحفاظ على هذا المال كمالنا الخاص وزيادة ، وأن نعمل على صيانتة وحفظه من الضياع ، وعلى حسن استخدامه واستثماره على الوجه الأكمل إن كان في نطاق الاستثمار ، وعلى الجملة يجب أن يتعامل الإنسان مع المال العام في مجال الحفاظ عليه وحسن استثماره كما يتعامل مع ماله الخاص وأشد ، ذلك أنه لو قصر في حق ماله الخاص لكان مردود التقصير عليه وحده ، أما لو قصر في حق المال العام فالخسارة أفدح والمسئولية أشد ، والإثم أكبر .

نسأل الله سبحانه وتعالى أن يرزقنا رزقا حلالاً طيباً مباركاً فيه.